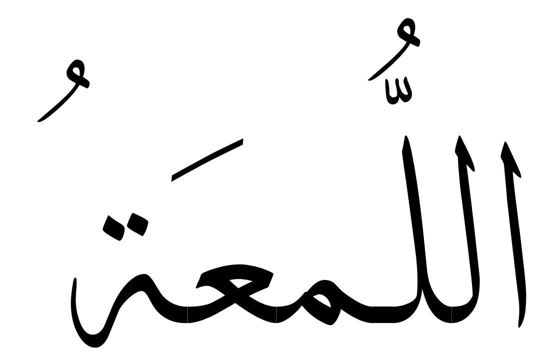


في حكم تخطي الرقاب أثناء الجُمُعَة

كتبه

أبو عبد الملك أحمد بن فتحي البكيري

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعين به ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهد الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله .

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا اتَّقُوا اللهَّ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ) سورة آل عمران (١٠٢)

(يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللهَّ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللهَّ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) سورة النساء (١)

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا اتَّقُوا اللهَّ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللهَّ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا) سورة الأحزاب (٧١)

أما بعد

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار .

فمن حديث أنس ﷺ أن النبي ﷺ قال (لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ) متفق عليه.

والحب الحقيقي له شرط لا بد أن يأتي به المرء حتى يكون صادقًا في دعواه، وهذا الشرط هو الاتباع.

فإذا رأيت الرجل يخالف أمر رسول الله ﷺ فاعلم يقينًا أنه لا يحبه، لأنه لم ينفذ شرط الحب الحقيقي؛ مع أنك إذا سألته هل يحب رسول الله ﷺ أم لا ؟ لرد عليك بإجابة قاسية وقال بالتأكيد أحبه، وإذا نظرت فيه ما وجدت شيئًا يدل على ذلك.

تعصي الإله وأنت تزعم حبه ... هذا لعمري في القياس بديع

لو كان حبك صادقًا لأطعته ... إن المحب لم يحب مطيع

واعلم أن للحب قانون، سار عليه سلفُنا الصالح من الصحابة والتابعين ومن حذا حذوهم وهو: أن تؤثر أمر محبوبك على هوى نفسك، وأن تكون منفعلاً لمراضيه وإن كان ذلك مخالفًا لهواك.

فكان الصحابة رضي الله عنهم إذا أمر النبي ﷺ بأمر قالوا سمعنا وأطعنا في التو واللحظة ولم يكونوا يقولون: لماذا؟ أو ما العلة؟ أو ما الحكمة؟ إنما كانوا يصلون إلى سقف الأمر لأنهم علموا أن في طاعته ﷺ الفوز في الدنيا والآخرة.

وإليك شيئًا من مواقف المحبين وأخبار المتبعين من الصحابة والتابعين:-

فها هو الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه يحكي لنا موقفه عَبْدُ الله بْنُ هِشَامٍ رضي الله عنه فيقول: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ لا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ فَإِنَّهُ الْآنَ وَاللهِ لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ الْآنَ يَا عُمَرُ) رواه مسلم.

فانظر إلى سرعة استجابة عمر رضي الله عنه لما علم أنه لا بد أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب إليه من نفسه، صرح في التو

واللحظة أن النبي ﷺ أحب إليه من نفسه، لأنه يعلم أن النجاح والفلاح في حبه واتباعه، والخسارة والضياع في مخالفة أمره.

واسمع إلى هذا الموقف العجيب الذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللهَّ صَلَّى اللهُّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَبْدِ اللهَّ بن أُبَيِّ بن سَلُولَ وَهُوَ فِي ظِلٍّ[شجرة] ، فَقَالَ: قَدْ غَبَّرَ عَلَيْنَا ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ، فَقَالَ ابْنُهُ عَبْدُ اللهَّ بن عَبْدِ اللهَّ [وكان صحابيا]: [يارسول الله] وَالَّذِي أَكْرَمَكَ وَأَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ لَئِنْ شِئْتَ لآتِيَنَّكَ بِرَأْسِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهَّ ﷺ: (لا، وَلَكِنْ بِرَّ أَبَاكَ وَأَحْسِنْ صُحْبَتَهُ) أخرجه الطبراني وابن حبان وهو صحيح.

قال أبو حاتم رحمه الله: أبو كبشة هذا والد أم رسول الله ﷺ: كان قد خرج إلى الشام ، فاستحسن دين النصارى ، فرجع إلى قريش وأظهره ، فعاتبته قريش حيث جاء بدين غير دينهم ، فكانت قريش تعير النبي ﷺ، وتنسبه إليه ، يعنون به أنه جاء بدين غير دينهم ، كما جاء أبو كبشة بدين غير دينهم.

وعَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأنصاري رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَزَلَ عَلَيْهِ فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فِي السُّفْلِ وَأَبُو أَيُّوبَ فِي الْعِلْوِ.

قَالَ فَانْتَبَهَ أَبُو أَيُّوبَ لَيْلَةً، فَقَالَ: نَمْشِي فَوْقَ رَأْسِ رَسُولِ اللهَّ ﷺ؟! فَتَنَحَّوْا فَبَاتُوا فِي جَانِبٍ.

ثُمَّ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ [اصعد إلى أعلى]، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السُّفْلُ أَرْفَقُ.

فَقَالَ[أبو أيوب] : لَا أَعْلُو سَقِيفَةً أَنْتَ تَحْتَهَا فَتَحَوَّلَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْعُلُوِّ وَأَبُو أَيُّوبَ فِي السُّفْلِ.

فَكَانَ يَصْنَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا فَإِذَا جِيءَ بِهِ إِلَيْهِ سَأَلَ عَنْ مَوْضِعِ أَصَابِعِهِ فَيَتَتَبَّعُ مَوْضِعَ أَصَابِعِهِ.

فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا فِيهِ ثُومٌ، فَلَمَّا رُدَّ إِلَيْهِ سَأَلَ عَنْ مَوْضِعِ أَصَابِعِ النَّبِيِّ ﷺ..؟؟

فَقِيلَ لَهُ: لَمْ يَأْكُلْ فَفَزِعَ وَصَعِدَ إِلَيْهِ فَقَالَ: أَحَرَامٌ هُوَ..؟؟

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ.

قَالَ[أبو أيوب رضي الله عنه]: فَإِنِّي أَكْرَهُ مَا تَكْرَهُ [يا رسول الله].

فيا له من محب، يحب ما يحب رسول الله ﷺ، فيتتبع مواضع أصابعه، ويكره ما يكره رسول الله فيمنع نفسه من طعام ربما كان يحبه، وكل ذلك إرضاءً لرسول الله ﷺ.

وعن سَعِيد بْن مَرْجَانَةَ صَاحِب عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْتَقَ امْرَأً مُسْلِمًا اسْتَنْقَذَ اللهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْوًا مِنْهُ مِنْ النَّارِ)

قَالَ سَعِيدُ بْنُ مَرْجَانَةَ: فَانْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ فَعَمَدَ عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا إِلَى عَبْدٍ لَهُ قَدْ أَعْطَاهُ بِهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَشَرَةَ آلَافِ دِرْهَمٍ أَوْ أَلْفَ دِينَارٍ فَأَعْتَقَهُ) رواه البخاري.

فيا لهم من محبين، ويا لهم من متبعين، فلله درهم.

ولم يكن هذا دأب الصحابة فحسب إنما كان دأب التابعين أيضًا وقد قال أبو مسلم الخولاني رحمه الله: أيظن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أن يفوزوا به دوننا، والله لنزاحمنهم عليه حتى يعلموا أنهم خلفوا من بعدهم رجالا.

وهذا الرجل العجيب الذي كان يبيع القَت وهو (العلف) فلما سمع قول النبي ﷺ: (لا يدخل الجنة قتات) فزع وقال: أستغفر الله، لن أبيعه بعد اليوم، فقالوا له: إن القتات هو النمام وليس الذي يبيع القت..

فانظر إلى سرعة الاستجابة!!!

إن هؤلاء قد أحبوا نبيهم حبًا حقيقيًا وليس حبًا مزيفًا كالذي يظهره كثير من الناس اليوم، فهم في الظاهر يدعون حبه، وفي الباطن عداوة لا يعلمها إلا الله..

وربما قال قائل: كيف علمت أنهم لا يحبونه؟ أشققت عن صدورهم؟

قلنا: لا، ولكننا علمنا من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ أن الحب هو الاتباع، وهؤلاء كلما قلنا لهم: سنة. قالوا: بل بدعة.

وكلما قلنا لهم: بدعة. قالوا: بل سنة آبائنا.

فنسأل الله الهداية للجميع.

وبعد: فقد انتشرت في بعض القرى مسألة جمع التبرعات أثناء خطبة الجمعة؛ أي عندما يكون الإمام على المنبر يقوم المؤذن أو غيره من الناس فيأخذون صندوق التبرعات ويتخطون رقاب المصلين ، والإمام يخطب، فيشغلون المصلين عن الخطبة، فضلاً عن شغل أنفسهم، ومن المصلين من لا يكون عنده صرْفٌ فيعطي الذي يجمع

التبرعات عشرة جنيهات مثلاً وينتظر حتى يأتيه ببقية المال، وبالتالي يتحول المسجد إلى سوقٍ، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وإن ما أحزنني كثيرًا أن بعض الخطباء الذين نُسبوا إلى العلم، وظنهم الناس علماء، ربما يأمرون بذلك، ولا شك أن هذه مخالفة صريحة لهدي النبي ﷺ.

فلا يجوز تخطي الرقاب أو العبث بأي شيء يلهي عن سماع خطبة الجمعة، والأدلة كثيرة وسوف أسوق إليكم معظمها.

أولها: عن عبد الله بن بسر رضي الله عنه قال: جاء رجل يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة، والنبي ﷺ يخطب فقال رسول الله ﷺ : (اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ وَآنَيْتَ).

رواه أحمد (١٧٠١٤) وابن ماجه، عن جابر (١١٠٥) باللفظ المذكور، ورواه النسائي (١٣٨٢) وأبو داود (٩٤٣) بدون (آنيت). وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٥٥).

وفي الحديث: أن النبي ﷺ اعتبر التخطي إيذاءً، ولا شك أن إيذاء المسلمين محرم.

قال ابن رجب: ومعنى : (آنيت): أبطأت في المجيء ، وأخرته عن أوانه. فتح الباري لابن رجب (٦ / ١٦١)

ثانيها: عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللهَّ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللهَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَمَسَّ مِنْ طِيبِ امْرَأَتِهِ إِنْ كَانَ لَهَا وَلَبِسَ مِنْ صَالِحِ ثِيَابِهِ ثُمَّ لَمْ **يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ** وَلَمْ يَلْغُ عِنْدَ الْمَوْعِظَةِ كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهُمَا وَمَنْ لَغَا **وَتَخَطَّى رِقَابَ** النَّاسِ كَانَتْ لَهُ ظُهْرًا) .

رواه أبو داود (٢٩٣) والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢٣١) وابن خزيمة في صحيحه، وحسنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب(٧٢١).

قال ابن حجر: "وَفِي هَذَا الْحَدِيث: كَرَاهَة التَّخَطِّي يَوْم الْجُمُعَة ، قَالَ الشَّافِعِيّ : "أَكْرَه التَّخَطِّيَ إِلَّا لِمَنْ لَا يَجِد السَّبِيل إِلَى الْمُصَلَّى إِلَّا بِذَلِكَ".

وَهَذَا يَدْخُل فِيهِ الْإِمَام وَمَنْ يُرِيد وَصْل الصَّفّ الْمُنْقَطِع إِنْ أَبَى السَّابِقُ مِنْ ذَلِكَ، وَمَنْ يُرِيد الرُّجُوع إِلَى مَوْضِعه الَّذِي قَامَ مِنْهُ لِضَرُورَةٍ. فتح الباري لابن حجر (٣/ ٢٨٨)

ثالثها: عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ: (مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَمَنْ مَسَّ الْحُصَى فَقَدْ لَغَا).

رواه مسلم (١٤١٩) وأبو داود (٨٨٦) والترمذي(٤٥٨) وابن ماجة(١٠٨٠).

قال النووي رحمه الله :-

(ومن مس الحصا فقد لغا) فيه النهي عن مس الحصا وغيره من أنواع العبث في حالة الخطبة، وفيه إشارة إلى إقبال القلب والجوارح على الخطبة.

رابعها: عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (يَحْضُرُ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ رَجُلٌ حَضَرَهَا يَلْغُو وَهُوَ حَظُّهُ مِنْهَا، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا يَدْعُو فَهُوَ رَجُلٌ دَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِنْ شَاءَ أَعْطَاهُ وَإِنْ شَاءَ مَنَعَهُ، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا بِإِنْصَاتٍ وَسُكُوتٍ وَلَمْ يَتَخَطَّ رَقَبَةَ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُؤْذِ أَحَدًا فَهِيَ كَفَّارَةٌ إِلَى الْجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا وَزِيَادَةِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ (مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا).

رواه أحمد (٦٧٠٧) وأبو داود (٩٣٩)وقال الألباني حسن صحيح وانظر صحيح الترغيب والترهيب (٧٢٣).

وفي جملة (ولم يتخط رقبة مسلم) دليل على أنه لو تخطى لما نال هذا الأجر.

والذي يجمع الصدقات أثناء الخطبة يتخطى جميع الصفوف ويمر أمام كل مصلٍ! فهل سوف ينال هذا الأجر.؟؟!!

خامسها: عن سَعِيد بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهَّ ﷺ قَالَ: (إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَنْصِتْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَقَدْ لَغَوْتَ) رواه البخاري (٨٨٢) ومسلم(١٤٠٤).

قال النووي رحمه الله: "في الحديث النهي عن جميع أنواع الكلام حال الخطبة ونبه بهذا على ما سواه لأنه إذا قال أنصت وهو في الأصل أمر بمعروف ؛ وسماه لغوًا، فيسيره من الكلام أولى، وإنما طريقه إذا أراد نهي غيره عن الكلام أن يشير إليه بالسكوت إن فهمه". شرح النووي على مسلم.

وبالتأكيد: يضطر الذي ليس عنده صرف إلى الكلام مع حامل الصندوق؛ حيث أنه سوف يخبره بكم سوف يتصدق، حتى يأخذ بقية ماله، وبالتالي تسبب جمع الصدقات بطريق غير مباشر في لغو الذي يجمع الصدقات وكذلك المصلي.

وعن عبد الله بن مسعود موقوفًا: (كفى لغوًا أن تقول لصاحبك أنصت إذا خرج الإمام في الجمعة) رواة الطبراني في الكبير موقوفًا بإسناد صحيح.

سادسها: عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ رَسُولَ اللهَّ صَلَّى اللهُّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ تَبَارَكَ وَهُوَ قَائِمٌ فَذَكَّرَنَا بِأَيَّامِ اللهَّ وَأَبُو الدَّرْدَاءِ أَوْ أَبُو ذَرٍّ يَغْمِزُنِي فَقَالَ: مَتَى أُنْزِلَتْ هَذِهِ

السُّورَةُ إِنِّي لَمْ أَسْمَعْهَا إِلَّا الْآنَ فَأَشَارَ إِلَيْهِ أَنْ اسْكُتْ فَلَمَّا انْصَرَفُوا قَالَ: سَأَلْتُكَ مَتَى أُنْزِلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ فَلَمْ تُخْبِرْنِي فَقَالَ: أُبَيٌّ لَيْسَ لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ الْيَوْمَ إِلَّا مَا لَغَوْتَ. فَذَهَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ وَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي قَالَ أُبَيٌّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (صَدَقَ أُبَيٌّ).

رواه ابن ماجه (١١٠١) صحيح عن أبي ذر ، التعليق الرغيب (١/ ٢٥٧)، صحيح الترغيب والترهيب (٧٢٠)، الإرواء (٣/ ٨٠ - ٨١)، التعليق على ابن خزيمة (١٨٠٧ و ١٨٠٨).

فتاوى العلماء:-

أولا: سئل فضيلة الشيخ **محمد بن صالح العثيمين** رحمه الله عن حكم تخطي الرقاب يوم الجمعة؟

فأجاب فضيلته بقوله: تخطي الرقاب حرام حال الخطبة وغيرها، لقول النبي صلى الله عليه وسلم لرجل رآه يتخطى رقاب الناس: «اجلس فقد آذيت» ويتأكد ذلك إذا كان في أثناء الخطبة؛ لأن فيه أذية للناس، وإشغالاً لهم عن استماع الخطبة، حتى وإن كان التخطي إلى فرجة؛ لأن العلة وهي الأذية موجودة.

ثانيا: سئل الشيخ **عطية صقر** رحمه الله: هل يجوز جمع التبرعات أثناء خطبة الجمعة ؟

فأجاب رحمه الله بقوله:-

روى مسلم أن النبى صلى الله عليه وسلم قال (من توضأ فأحسن الوضوء، ثم أتى الجمعة فاستمع وأنصت غفر له ما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلاثة أيام ، ومن مسَّ الحصا فقد لغا).

قال العلماء: لقد نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن اللغو حال خطبة الجمعة، وحكمته أن فيه تشويشا على الخطيب بالكلام أو بأى عمل آخر، وأن فيه انصرافا عن الاستماع إليه .

وقال أبو حنيفة ومالك والشافعي وعامة العلماء: يجب الإنصات للخطبة، وبخاصة إذا تُلِيَ فيها قرآن ، قال تعالى (وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآَنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ) الأعراف : ٢٠٤ ، وقال أيضًا (وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآَنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ) فصلت: ٢٦

وقال أبو حنيفة: يجب الإنصات حتى قبل الخطبة، من حين خروج الإمام إليها.

وقوله في الحديث : (ومن مس الحصا فقد لغا) يشير إلى أن كل ما يصرف الإنسان عن الاستماع إلى الخطبة يبطل ثواب الجمعة ، وذلك كمس الحصا الذي كان يفرش به المسجد النبوى، ومثله اللهو بالمسبحة وبأي شيء آخر، فهو لغو أي: باطل مذموم .

ولما كان حامل صندوق التبرعات منصرفا عن الاستماع ومشوشا على غيره بصوت النقود المعدنية التي تقرع قاع الصندوق، وبمشيه بين الصفوف الذي قد يكون معه تخط للرقاب وهو منهي عنه نهيا شديدا، وقد يشغل المتبرع بإخراج النقود فينصرف عن سماع الخطبة.

فلما كان ذلك كان جمع التبرعات بهذه الطريقة منافيًا لواجب الاستماع إلى الخطبة، وليست هذه حالة ضرورة حتى يباح لها المحظور، فإن جمع التبرعات ممكن بعد الانتهاء من الصلاة.

وقد جاء النهى عن تخطى الرقاب يوم الجمعة مقيدًا بأنه يكون بعد خروج الإمام للخطبة ، كما في رواية أحمد والطبرانى، أو يكون أثناء الخطبة كما في رواية لأحمد وأبى

داود والنسائى وابن خزيمة وابن حبان فى صحيحيهما ، حيث رأى النبي ﷺ رجلا يتخطى رقاب الناس وهو يخطب ، فقال له (اجلس ، فقد آذيت) وجاء النهي مطلقا ولم يقيد بهذين القيدين كما في رواية ابن ماجة والترمذى (من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ جسرا إلى جهنم)[١] وقال الترمذى: حديث غريب، والعمل عليه عند أهل العلم .

واعتمادًا على هذه الروايات يمكن أن يقال: لو كان جمع التبرعات قبل خروج الإمام للخطبة وليس فيه تخط للرقاب لم يكن ذلك ممنوعا. انتهى كلامه رحمه الله. فتاوى الأزهر.

* وقد اختلف العلماء في حكم التخطي فيرى بعضهم الكراهة ويرى بعضهم التحريم، وقد صرح الشافعي بالتحريم واختاره النووي، واختاره كذلك شيخ الإسلام ابن تيميه، ويُستثنى من ذلك الإمام ومن كان بين يديه فرجة لا يصل إليها إلا بالتخطي .

وعلى ما سبق:

لا يجوز الكلام أو مس الحصا أو العبث بأي شيء أو تخطي الرقاب أو جمع الصدقات حال الخطبة للأدلة السابقة، ومن قال بغير هذا فقوله مردود لقول النبي ﷺ (من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد) رواه البخاري ومسلم من حديث عائشة ﵂.

حتى ولو كان المعارض إمامًا من الأئمة، وذلك لمخالفته للدليل.

---

١) ضعيف: ضعيف الجامع (٥٥١٦)

وقد قال الإمام أحمد-رحمه الله -: " لا تقلدني ولا تقلد مالكًا ولا الشافعي ولا الثوري ولا الأوزاعي وخذ من حيث أخذوا) وقال أيضًا (من رد أمر رسول الله ﷺ فهو على شفا هلكة).

وقال أبو حنيفة-رحمه الله - (لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا إلا أن يعلم من أين أخذناه) وقال أيضًا (إذا صح الحديث فهو مذهبي).

وقال مالك – رحمه الله – (ليس أحد بعد النبيﷺ إلا ويؤخذ من قوله و يترك إلا النبي ﷺ).

وقال الشافعي-رحمه الله – (إذا رأيتم قولي يخالف قول رسول الله ﷺ فخذوا بقول رسول الله ﷺ ودعوا قولي).

وقال الطحاوي-رحمه الله – (لا يقلد إلا عصبي أو غبي).

فهذه هي أقوالهم؛ وليس من المعقول أن يقولوا ذلك، ويخالفوا أمر النبي ﷺ أبدًا، فهم من الأخيار الذين اصطفاهم الله ﷻ ليكونوا سببًا في حفظ هذا الدين.

فتعلّم أخي الحبيب من هؤلاء وامتثل لأمر الله ورسولهﷺ، ودعك من العصبية واتباع الهوى فإن ذلك من نزغ الشيطان الرجيم، وتمسك بسنة النبي ﷺ وأصحابه فإن في اتباعهم الهداية والفوز بجنّات النعيم.

والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين.

سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا، وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين.